المذكور من جميع الثمن المعين فيه فقبضوه منه قبضا شرعيا ثم
دفعوا منه كذا الى فلان المسمى اعلاه وفا بجميع دينه المعين اعلاه
لاختصاصه بالرهن المذكور اعلاه ودفعوا باقي الثمن المعين اعلاه الباقي
ذمة بالدين المذكورين اعلاه محاصصة على قدر ديونهم المعينة اعلاه حتى
فلانا منه كذا وحتى فلانا منه كذا وحتى فلانا منه كذا الى اخره فقبضوا
ذلك منهم قبضا تاما شرعيا بريت بذلك ذمة المشتري المسمى اعلاه من الثمن
المذكور وذمة الدين المتوفى من المبيع المذكور براءة شرعية حلت منه ايدي
البايعين المذكورين خلوا تاما وسلموا المبيع اليه وتسلم تعاطيا وتلقيا والعاقدة
المشرعية وحرر ذلك بعد ان ثبت عند حاكم المسمى اعلاه ما ذكر بثبوته اعلاه
والملكية وثمن المثل على العادة حسبما تقدم شرحه وبيانه واضحه

ينتصر البيع في انفاذ وصيته وعلى اتمام للحاجه

هذا اما اشتراه فلان بن فلان من فلان وهو بايع لما بيده فيه
باذن القاضي فلان الدين وامره الكريم على ذلك وخلف اليتيمين الصغيرين
اللذين هما وحيدا بايع المسمى اعلاه بالوصية الشرعية المستقر اليمين
عالما المذكور اعلاه الوارثة لكل الثابت مضمونها عند حاكم المسمى اعلاه

وامره الكريم من البايع المسمى اعلاه وباعده ما ذكر انه له وملكه وبيده
المعين هذا المبيع وذلك جميع المكان الفلاني الحاكر بابه البناية ثم بعد
تمام ذلك وصحته ولزومه وقف الوصي المسمى اعلاه وحبس وابد وسبل وحرم
وخلد جميع المكان المحدود الموصوف اعلاه بحقوقه كلها وفقا صحيحا شرعيا
على جهة كذا وكذا الى اخره وحرر ذلك بعد ان ثبت عند الحاكم المسمى اعلاه
ما ذكر بثبوته اعلاه وان المبيع ملك البايع وبيده المعين هذا المبيع وان الثمن
المعين اعلاه ثمن المثل للمبيع المعين اعلاه يومئذ ثبوتا شرعيا وبعد اعتماد
ملحبا عتباره فيه شرعا ووقع الاشهاد بذلك على ما شرح فيه تاريخ كذا

ينتصر الشرح لجهة الوقف

هذا ما اشترى فلان من
فلان وهذا المشترى المذكور هو الناظر الشرعي يومئذ على الوقف
المنسوب الى فلان الجاري بيده ونسخته على مصالح المدرسة الفلانية
وهو المشترى لما يأتي ذكره فيه باذن سيدنا قاضي القضاة فلان المذهب الشافعي
وامره الكريم في ابتياع ما يأتي ذكره لجهة الوقف المذكور بالثمن
المأتي تعيينه وهو من جملة المال الفاضلة بيد المشترى المسمى اعلاه

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)